

[539-2082] هل يجوز للحجاج أن يؤخر الإحرام بالحج حتى

تغيب شمس يوم عرفة؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز للحجاج ان يؤخر الاحرام بالحج حتى تغيب شمس يوم عرفة مع استطاعته الاحرام والوقوف
بعرفة نهاراً وهل يصح حجه بهذا التأخير؟ نعم يصح. يصح حجه لكن يفوته الثواب الكبير. يفوت يفوته الثواب الكبير - 00:00:00
في يوم عرفة والدعاء والوقوف يفوت عليه هذا. والا الحج يصح. لو احرم قبل طلوع الفجر في العاشر ومر بعرفة قبل يطلع
الفجر صح احرامه وصح وقوفه ايضاً لكن يفوته الاجر الكبير الذي بدأ من زوال الشمس يوم تسعة كل هذا يفوت عليه - 00:00:23
نعم - 00:00:49